

قرار مجلس الوزراء رقم (38) لسنة 2018 باعتماد معجم لغة الإشارة الإماراتي للصم

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (29) لسنة 2006 بشأن حقوق المعاقين، وتعديلاته،
 - وبناءً على ما عرضته وزيرة تنمية المجتمع، وموافقة مجلس الوزراء،
- قرّر:

المادة (1)

يُعتمد معجم لغة الإشارة الإماراتي للصم المدرج في الرابط الإلكتروني المبين أدناه:
<http://zho.ae/ar/UAEsignLanguageDictionary/Pages/Default.aspx>

المادة (2)

يختص مجلس الوزراء باعتماد أي تعديلات على معجم لغة الإشارة الإماراتي للصم بناءً على اقتراح وزيرة تنمية المجتمع.

المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 17 / شوال / 1439 هـ

الموافق: 1 / يوليو / 2018 م